

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٢٢ لسنة ٢٠١٩

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ البحيرة ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

**قرار :**

**(المادة الأولى)**

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٦ قارات (tributary) (تبرع المواطن / شاهين عبد العزيز إبراهيم شاهين) بحوض زاوية سيدى عبد القادر وأبو خديجة فمرة (١١) قسم ثاني عشر - زمام جمعية غرافة شعيب - التابعة لقرية المهدية - مركز أبو المطامير - محافظة البحيرة ، بالمجان ، لصالح مديرية الصحة والسكان بالبحيرة ، لإقامة وحدة صحية عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

**(المادة الثانية)**

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٢ جمادى الأولى سنة ١٤٤٠ هـ

(الموافق ٢٨ يناير سنة ٢٠١٩ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبوبي

C-5A / C E , /

# الطباطبائي

وَالْمُؤْمِنُونَ  
لِلّٰهِ مُسْتَقْبِلُ  
كُلِّ اَيَّارٍ  
لِلّٰهِ مُسْتَقْبِلُ  
كُلِّ اَيَّارٍ

24

Call 1-800-255-1234

四

卷之三

卷之三

الله رب العالمين

رئیس اداره کل

